بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمى مؤرخ فى 29 نوفمبر 2017.

سمّي الرائد عادل الفزعي عضوا ممثلا عن وزارة الدفاع الوطني بمجلس مؤسسة الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية، وذلك خلفا للعقيد حسن الكشوطي.

وزارة الشؤون الثقافية

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 ديسمبر 2017 يتعلق بتفويض حق الإمضاء في المادة التأديبية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر 1996 المتعلق بتنظيم وزارة الثقافة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ في في 25 أوت 2003 والأمر عدد 1885 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1244 لسنة 2017 المؤرخ في 3 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية السيدة آمال الزريبي حرم حشانة، متصرف عام، رئيسة لديوان وزير الشؤون الثقافية ابتداء من 12 أكتوبر 2017.

قرر ما یلی:

الفصل الأول عليها لأحكام الفصل 51 (جديد) من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيدة آمال الزريبي حرم حشانة،

متصرف عام، الشاغلة خطة رئيس ديوان، لتمضي بالنيابة عن وزير الشؤون الثقافية تقارير الإحالة على مجلس التأديب والقرارات التأديبية ما عدا عقوبة العزل وذلك ابتداء من 12 أكتوبر 2017.

الفصل 2 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 ديسمبر 2017.

وزير الشؤون الثقافية محمد زين العابدين

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 ديسمبر 2017 يتعلق بتغويض حق الإمضاء.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر 1996 المتعلق بتنظيم وزارة الثقافة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ في في 25 أوت 2003 والأمر عدد 1885 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1244 لسنة 2017 المؤرخ في 3 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية السيدة آمال الزريبي حرم حشانة، متصرف عام، رئيسة لديوان وزير الشؤون الثقافية ابتداء من 12 أكتوبر 2017.

قرر ما يلي:

الفصل الأول عليها لأحكام الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيدة آمال الزريبي حرم حشانة، متصرف عام، الشاغلة خطة رئيس ديوان، لتمضي بالنيابة عن وزير الشؤون الثقافية كل الوثائق التي هي من مشمولاتها باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وذلك ابتداء من 12 أكتوبر 2017.